

19/01/2024

من وزيرة المالية  
إلى

N° 46

الموضوع: حول طلب الاعفاء من معاليم الطابع الجبائي المحدثة بمقتضى الفصل 69 من قانون  
المالية لسنة 2023  
المرجع: مکتوبك الوارد علينا بتاريخ 21 ديسمبر 2023

تبعاً لمکتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبت بمقتضاه إعفاء مكتب لدى  
الدول المغاربية فرع تونس من معاليم الطابع الجبائي الموظفة على أذون طلبات التزود والشهادات  
العامة والشهادات الظرفية في الامتيازات الجبائية في مادة الأداء على القيمة المضافة أو المعلوم  
على الاستهلاك أو المعاليم الأخرى الموظفة على رقم المعاملات المحدثة بمقتضى أحكام الفصل  
69 من قانون المالية لسنة 2023، أتشرف بأن أحيطك علماً بما يلي:

نصت أحكام اتفاقية امتيازات وحصانات الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة المؤرخة في  
21 نوفمبر 1947 في البند 9 منها المتعلقة بالإعفاءات الجبائية على إعفاء الوكالات من كل ضريبة  
مباشرة ما عدى المتعلقة بإسداء خدمات عامة.

وباعتبار لم تتعرض الاتفاقية المشار إليها إلى أي إعفاء من معاليم الطابع الجبائي فإن مكتب  
لدى الدول المغاربية فرع تونس يبقى خاضعاً لدفع معاليم الطابع الجبائي الموظفة على  
أذون طلبات التزود ومعلوم الطابع الجبائي الموظف على الشهادات في الامتيازات الجبائية في  
مادة الأداء على القيمة المضافة أو المعلوم على الاستهلاك أو المعاليم الأخرى الموظفة على رقم  
المعاملات.

وتقبلي فائق عبارات التقدير.

والسلام  
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المندوب العام  
لدراسات و التشريعات الجبائى  
يحيى المنصلاسى